

لبيبت في كتابه لله تعالى ومثله كثير فان قلت جواب اسم الشرط  
 المرفوع بالابتداء لبدله من ضمير يربطه به فابن موفى لبيبت قلت  
 محذوف والتعقيب لشكره اه فان قلت مثلان اوسيان  
 لا يسمع ان يكون خبرا عن الشر الذي هو مبتدأ فكيف امرها قلت  
 هو خبر مبتدأ محذوف اي ما مثلان اوسيان وعند الله متعلق به  
 او تحذف الفاعل والكتولة عليه الصلاة والسلام لا يربطه لما سأل  
 عن المقطعة فان جاسجها والاسم مع بها الخرجه البخاري قال ابن  
 مالك نعمت هذه الرواية محذوف جوبها في الاولي محذوف شرط ان  
 الشائبة محذوف الفاعل من جوبها والاصل فان جاسجها فادها عليه  
 وان لا يجي فاستمتع بها وقوله صاحبها الضمير في عايد على المقطعة  
 وهي بفتح القاف الممال للمنتظ التي لا يجتفر حذفها اي القاف الفروقة  
 والتدوير بما اذا كان الجواب جملة اسمية بديل هذا الحديث وترن باء اذا  
 الغمايية وهو حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك ولا يدب قولهم خرجت  
 فاذا ان زيدا باب بكسر الهمزة لان لا بعد ليدها فيها وتختفي اذا كان  
 القاف يربط لشبهها بالقاف كونها لا يمتد بها ولا تقبل الامد ما هو مستحب  
 بما قبلها سواء بعد ما كما عبره غير واحد وشرح التوضيح الشيخ خالد  
 ويجوز ان يقرب بفتح القاف وكسر الباء وفتح اللام وعلى هذا فاصابها  
 ما بعد ما فيساوي تجميعها بما قبلها تغيير غير ما بعد ما فقامت  
 مقامها نحو قوله تعالى وان نصيبهم سبيية بما قدمت ايديهم اذا هم  
 ينتظون فجمله هم ينتظون جواب ان والربط اذا الغمايية  
 ومثال اذا الشرطية نحو قوله تعالى واذا دعاك من الارض ذا انتم  
 تخرجون فانه يخرجون جواب اذا الشرطية مرتبها باذا الغمايية  
 تنبيهه قال السيوطي في كتبه عبارة التسهيل قد تنوبها وكذا

شرح

في شرح العدة وذلك شعر بقوله الربط اذا وان ذلك من الفاء عبارة  
 الالفية لانقطي ذلك انتهى وخبره لمصر في جامعه بخوان ان تحلفا الغمايية  
 الفان كانت الجملة غير طلبية والاداة ان وقد ذكر الشيخ شروط  
 اقتران اذا بالجملة فقال لكن لا بد في الجملة المقترنة بها اذا الغمايية اي بشرط  
 فيها ان لا تكون جملة طلبية فان كانت طلبية نحو قولك ان اطاع زيد  
 فسلام عليه وان عصي فويل له فلا يجوز اقترانها ذلك ونحوه باذا كوفي  
 التسهيل ولا تكون مفروقة باداة التي نحو قولك ان قام زيد فسمعوا ولم  
 ولا تكون مفروقة بان الكسوة الهمة المشددة النون فان اقترنت  
 بها نحو قولك ان قام زيد فان عموا فاقامة ذكره ابو حيان ايضا فان كان في  
 احد هذه الشروط الثلاثة استتعت اذا وجبت القاطما في الامثلة المذكورة  
 واستغنى المصنف عن ذكرها اي الشروط احواله على المشا الذي يمثله  
 فانه جامع للشروط الثلاثة كذا المثال لا يعطى الا بشرط ان كان عليه  
 ان يبينه وظاهر اطلاقه اي اطلاق المصنف في قوله وبان الغمايية  
 ان اذا يربطها الجواب وان كان الجواب جملة فعلية وبسبب الامر كذلك  
 بل يخالف لهذا الظاهر وقد اعترضه اي عن اطلاقه هنا في الشرح  
 اي شرحه لهذه المقدمة بقوله واما امر قيد في الاصل الغمايية  
 بالجملة الاسمية لانها لا تدخل الاعلها فاعنا في ذلك عن الاشرط  
 وظاهره اطلاق المصنف ايضا اي مرة اخرى كغيره اي كاطلاق  
 غير ان اذا يربطها الجواب بعد ان الشرطية وغيرهما من ادوات  
 الشرطية وقع في بعض نسخ التسهيل تحصيل ذلك اي اقتران اذا الغمايية  
 بالجواب بان في الشروط الجازمة فلا يرد عليه انه قد ورد الربط بان  
 الغمايية بعد ان الشرطية انتهى كلام التسهيل وجب عليه المصنف في  
 او محذوف في جامعه والمعتد الاطلاق لقوله تعالى فاذا اصاب

فان اقترنت بها استتعت اذا  
 ذكره ابو حيان في شرح  
 التسهيل والارستطال